

## المجلس (27) | شرح سنن الترمذى | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن العباد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد  
قال الامام الحافظ ابو عيسى الترمذى رحمه الله تعالى في جامعه بعض ما جاء في التبشير الى الجمعة - 00:00:05  
قال حدثنا اسحاق بن موسى الاننصاري قال حدثنا مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنها ومن - 00:00:24  
في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة. ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشًا اقرن. ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة. فإذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر - 00:00:44  
قال وفي الباب عن عبد الله ابن عمرو رضي الله عنهم قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حسن صحيح بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله في جامعه باب تبشيره الى الجمعة اه المقصود بذلك كون الانسان يأتي الى الجمعة مبكراً ويسعد لصلاة ومن تهيأ لها في وقت مبكر فيأتي الى المسجد - 00:01:04  
اما بعد فيقول ابو عيسى الترمذى رحمه الله في جامعه باب تبشيره الى الجمعة اه المقصود بذلك كون الانسان يأتي الى الجمعة مبكراً ويسعد لصلاة ومن تهيأ لها في وقت مبكر في يأتي الى المسجد - 00:01:24  
ويصلي ما شاء الله ان يصلي ثم يجلس يقرأ قرآن ويذكر الله عز وجل حتى يدخل الخطيب وتبدأ الخطبة اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه وارظاهم اذا جاؤوا الى المسجد يصلون ما ارادوا ان يصلوا - 00:01:47  
ثم يجلسون ولا يقومون الا للصلوة ثم يجيء يكون فلا يقومون الا للصلوة يجلسون يقرأون القرآن ويذكرون الله عز وجل واذا اقيمت الصلاة قاموا فالتبشير الى الجمعة كان آشأن الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم - 00:02:10  
ولهذا جاء انهم ما كانوا يقيلون ولا يتغدون يوم الجمعة الا بعد الجمعة ما كانوا يقيلون ولا يتغدون الا بعد الجمعة. يعني في غير يوم الجمعة كانوا يقيلون ويتدعون قبل الظهر. قبل الظهر - 00:02:32  
ولكنه يوم الجمعة من اجل تبشيرهم وذهابهم الى المسجد واشتغالهم بالصلوة وبالذكر وقراءة القرآن لا يحصل ومنهم ذلك الذي يحصل منه في كل يوم الا بعد الصلاة. ما كنا نقول ولا نتغدى الا بعد الجمعة. انهم يبتكرون - 00:02:48  
ويذهبون مبكرين وقد اورد ابو عيسى حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة ثم اغتسل يوم الجمعة في غسل الجنابة. يعني مثل غسل الجنابة. مثل غسل الجنابة. ثم - 00:03:08  
راح الى المسجد فمن راح في الساعة الاولى فكأنما قرب بدنها. وهي الناقة وهي سواء كان ذكرا او انثى من الابل. ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة. ومن راح - 00:03:30  
الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشًا اقرن. ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة. ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما بيضة ثم اذا دخل الامام وجلس على المنبر آجلس الملائكة - 00:03:50

يعني يستمعون للذكر الذي يحصل في الخطبة من الخطيب فمعنى ذلك ان الملائكة تكتب هؤلاء الذين يأتون الى الصلاة متفاوتين.  
وبيتهم الفرق الشاسع ويقول الشافعي فمن كان مبكرا مثل الذي تقرب الى الله عز وجل بدنها. ومن راح في - 00:04:10  
في الخامسة فمثل الذي تقرب به رضا او تصدق بغيرة. وفرق شاسع ما بين البدنة والبيضة وهذا يدل على فضل التبشير الى المساجد

00:04:39 يوم الجمعة. التبشير الى المساجد يوم الجمعة للاشتغال بذكر الله -

لها جاء النهي عن التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة. حتى لا يكون شاغلا للناس عن الصلاة والقراءة والذكر والاستعداد للخطبة. والاستعداد للخطبة لأن ذلك الوقت وقت صلاة وقراءة قرآن وذكر الله سبحانه وتعالى واستعداده للخطبة - 00:04:59

فجاءت السنة التبشير الى الجمعة وبيان التفاوت الكبير والعظيم بين من يأتي مبكرا ومن يأتي متأخرا. ومعلوم ان الساعات هذه التي جاءت في الحديث هي مقادير زمنية قد تتفاوت في الطول والقصر على حسب طول النهار وقصره - 00:05:23 وفي الغالب ان هذا الذي يكون من هذا هذا التوزيع والتصنيف انه يكون بعد طلوع الشمس بعد طلوع الشمس يعني سيكون فيه تفاوت في هذه المسافة. ولهذا كما اشرت الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم ما كانوا - 00:05:52

يوم الجمعة يقلدون ولا يتغدون الا بعد الصلاة. الا بعد صلاة الجمعة. في خلاف بقية الايام فانهم يقلدون ويتدعون قبل الصلاة يقلدون ويتدعون قبل صلاة الظهر عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنها - 00:06:12

ذهب طاح هنا بمعنى ذهب وبعض اهل العلم يقول ان الرواح يكون بعد الزواج وان هذه الساعات كلها بعد الزواج ولكنها قصيرة جداً ومتفاوقة. وهذا غير صحيح. لأن لأن كون الناس - 00:06:42

ولا يذهبون الا بعد الزواج. ثم بعد الزوال يعني تبدأ الخطبة ما كان هناك تفاوت بين من يقرب البเดنة ان يقرب البيضة كلهم متقاربون. لكن التفاوت في من جاء مبكرا. في اول النهار. جلس يقرأ القرآن ويصلی - 00:07:02

ما شاء الله ان يصلی ويدرك الله عز وجل فانه بذلك يكون حصل هذا الاجر العظيم الذي هو بمثابة آآ بدنة اذا الرواح المقصود به الذهاب وليس المقصود الاتيان في وقت الرواح الذي هو ضد الغداة او - 00:07:22

الروح الذي هو العشي والذي هو ضد الغداة. وانما المقصود به الذهاب. فان هذا يعني آآ يقال له يقال له روحان يعني ذهب فلان فراح فلان الى كذا ذهب الى فلان هذا هو معناه وليس معنى ذلك انه يبدأ في وقف الرواح الذي هو بعد آآ الزوال - 00:07:43 الذي هو العشي وانما المقصود بذلك معنى الذهاب من راح يعني ذهب في الساعة الاولى. ثمان ساعات الليل عند العرب ساعات الليل والنهر عند العرب اربعة وعشرين ساعة ذكرها التعادل في فقه اللغة يسمى وذكر اسمائها اربعة وعشرين اسم. كل ساعة لها اسم معين 00:08:11 -

ومعلوما ان هذه الساعات تتفاوت لأن الليل يقول والنهر يعني يقصر ويكون العكس ولكن السعادة تكون موزعة على الليل اذا طال وعلى الليل اذا قصر. وكذلك ايضا تكون الرجعة عن النهر اذا قال واذا قصر فهي ليست يعني - 00:08:39

شيئا ثابتة مستقرة في جميع ايام السنة وانما هي متفاوتة. والظاهر والله اعلم ان المقصود بالساعات انها تبدأ بعد طلوع الشمس تبدأ بعد طلوع الشمس في اول النهار. نعم - 00:08:59

الساعة الاولى؟ اه من اغسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرم بدنها. ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب قرأ ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبش اقرن. وكبشا اقرن هذا لانه من اكمل - 00:09:16

يعني يعني اكملها اكملها كبش شakra. نعم ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة. ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة. معلوم معلوما ان ان الدجاجة ان لا يتقارب بها يعني من ناحية انها تكون هدية او اضحية وانما التقرب الى الله عز وجل بنهاية الانعام - 00:09:36

هي التي تكون هدايا واضاحي والدجاج ليس من هذا القبيل ولكن المقصود به صدقة. مقصوده صدقة كون انسان يتصدق بدجاجة ويتصدق ببيضة او يتصدق ببدنه او يتصدق ببقرة او يتصدق بالكبش فرق بين هؤلاء. ولكن لا يعني ذلك ان ان التقرب الى الله عز وجل - 00:10:10

يكون بهذه الاشياء على اعتبار انها هدايا او تكون هدايا او اضحى لا تكون. وانما المقصود بذلك التصدق فلا يتقارب الى الله عز وجل بالهدى والاضحية الا ببهيمة الانعام. اما الدجاج وغير ذلك فانه لا يتقارب به ولكن - 00:10:30

كما يتصدق في الابل والبقر والغنم ويتصدق في الدجاج والبيض. فإذا آن فكان ما قرب يعني ليس المقصود به يعني مثل القربان الذي يكون في الابل والبقر والغنم وان المقصود - 00:10:50

صدق الصدقة نعم قال فإذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر. فإذا خرج الامام وقعد عن المنبر صارت تستمع الذكر يعني ايه انتهت مهمتها في الكتابة؟ فيما يتعلق بالداخلين الذين يعني يأتون وبعد ذلك يستمعون الذكر. نعم - 00:11:10

قال حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري. اسحاق موسى الانصاري ثقة اخرجه مسلم وابي داود والترمذى. مسلم والترمذى. مسلم الترمذى والنمسائي قلنا لابن عيسى ثقة اخرجه ستة عن مالك عن مالك ابن انس امام دار الهجرة المحدث الفقيه - 00:11:33 الاربعة المشورة من مذهب اهل السنة وحديث اخرجه اصحابك من سجن الخميس عن سمير مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن حزم بن هشام وهو ثقة اخرجه الخالق في السنة - 00:11:53

عن ابي صالح عن ابي صالح لك وبين السمان؟ ثقة اخرجهما عن ابي هريرة الدوسي رضي الله عنه وهو اكثرا الصحابة حديثا قال رحمة الله وفي الباب عن عبد الله ابن عمرو عبد الله ابن العاص رضي الله تعالى عنهم احد العباد له اربعة من الصحابة وحديثه اخرجه اصحابه السنة - 00:12:07

وثمرة من جد رضي الله تعالى عنه حديثه اخرجه اصحابه قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في ترك الجمعة من غير عذر. قال حدثنا علي بن خشرم قال اخبرنا عيسى ابن يونس عن محمد - 00:12:27 ابن عمرو عن عقيدة ابن سفيان عن ابي الجعد يعني الضمرى رضي الله عنه وكانت له صحبة فيما زعم محمد ابن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من ترك الجمعة ثلاث مرات تهاونا بها - 00:12:47

طبع الله على قلبه. قال وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس وثمرة رضي الله عنهم قال ابو عيسى حديث ابي الجعد الحسن وقال سألت محمدا عن اسم ابي الجعد الضمرى فلم يعرف اسمه وقال لا اعرف له عن النبي صلى الله - 00:13:07 عليه وسلم الا هذا الحديث. قال ابو عيسى ونعرف هذا الحديث هنا نعم ولا نعرف هذا الحديث الا من حديث محمد بن عمرو ثم ورد ابو عيسى هذه الترجمة وهي - 00:13:27

باب ما جاء في ترك الجمعة من غير عذر. ما جاء في ترك الجمعة من غير عذر. يعني ما فيه من التغليظ وما فيه من اللائم وان ذلك يعني خطير وعظيم - 00:13:53

وما ما كان بعد لمرض او سفر يكون انسان مسافرا فانه معذور. وانما الشأن والكلام فيمن تختلف من غير عذر وقد ورد ابو عيسى حديث ابي جعد ابو هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك ثلاث جمع - 00:14:09 تهاونا طبع الله على قلبه. نعم. طبع الله على قلبه. بعلم انه يعاقب بهذه العقوبة بان يططلع على قلبه فإذا طبع على قلبه حصل له ضرر وحصل له - 00:14:29

والانحراف ولهاذا فان السيئة تعطي للسيئة هو غير ينتج عنه الوزارة كما قال الله عز وجل فلما زاغوا ازاغ الله قلوبهم. فانه زاغوا ازاغ الله قلوبهم ومعلوم ان ترك الجمعة هو من الزيف. وكان على قلبه هذا من العقوبة. وهو نظير قول الله عز - 00:14:49 قال فلما زاغوا ازاغ الله قلوبهم. ومن ثواب الحسنة على الحسنة ان يوفق لحسنات بعدها. ومن العقوبة على السيئة ان يبتلى بسيئة بعدها. سواء تكون السيئة تجر الى سيئة. وتجر الى سيئات - 00:15:19

ومعلوم ان المقصود بذلك هو الذي يعني يتركها ولكنه يصلى الظهر يصلى الظهر واذا تركها ولم يصلى ظهر فهذا اشد واسد اعظم. لان الحضور الى الجمعة واجب. ومتعين. وفرض على كل من فرض عليه. واذا تخلف عنه لعذر فهو معذور. وان تخلف وصلى الظهر - 00:15:39

فانه اثم وان لم يصلى ظهر ايضا وانما كان تاركا للصلوة سواء كان شهرا او عصرا او جماعة فهذا اخطر وهذا اشد والعياذ بالله قال حدثنا علي بن خشرم علي بن خشرم ثقة اخرج حديثه البخاري مسلم والسربي والنمسائي مسلم والترمذى - 00:16:13 مسلم الترمذى والنمسائي وعلي بن خسران هذا كان من المعمرين. وقد ذكر عنه انه قال صمت ثمانية وثمانين رمضان كنت يعني ثمانية

وثمانين سنة يعني ذلك وكان هو قد قارب المئة ومعنى ذلك انه يعني قام او بدأ يصوم - [00:16:43](#)  
وعمره عشر سنوات تقريبا واستمر في الصيام ثمانية وثمانين سنة قال عن عيسى ابن يونس عيسى ابن يونس ابن أبي اسحاق قطع  
اخرجه اصحابه عن محمد بن عمرو عن محمد بن عمرو ابن علقة - [00:17:03](#)

الليثي وهو صدوق اخرجه قبل ستة عن عبيده ابن سفيان وهو مسلم واصحاب السنن ثقة في مسلم واصحاب  
عن أبي الجعد يعني الضملي. عن أبي الجعد يعني الضمري وهو صحابي اخرج له السنن. اخرج له اصحاب السنن - [00:17:25](#)  
وقال وله صحبة فيما زعم محمد ابن عمر وزعم هنا بمعنى اخبر بان الزعم تأتي بمعنى الخبر المحقق كما انها تأتي لغير ذلك ولكن  
المقصود هنا بالزعم الزعم اللي هو الخبر المحقق لانه يأتي كثيرا في بعض الاحاديث وفي بعض - [00:17:45](#)

الاسانيد يعني آآ زعم فلان وفيما زعم فلان آآ جاءت في احاديث وجاءت في اسانيد آآ والمقصود به الحظر المحقق؟ نعم وهنا بارك  
الله فيك من ترك الجمعة ثلاث مرات هل المراد بالتتابع او ثلاث مرات عموما - [00:18:05](#)

في حياة كذا تاذن فلا شك ان اذا كان متواالية فهذا امر اخطأ اخطر مما لو كانت متفرقة متباينة متباينة وفي الباب عن ابن عمر وفي  
الباب عن ابن عمر عبد الله ابن الخطاب رضي الله عنهما احد العباد الاهل اربعة من الصحابة هو احد السبعة المعروفين في  
كثرة الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام - [00:18:31](#)

وابن عباس وابن عباس كذلك واحد العيادة هو احد الصحابة المفترين وثمرة؟ ثمرة مرة اخرى قال ابو عيسى حديث ابي الجعد  
حديث حسن قال وسألت محمدا عن اسم ابي الجعد الضمري فلم يعرف لم يعرف اسمه. محمد هو البخاري. محمد ابن اسماعيل  
البخاري الامام امير المؤمنين في الحديث - [00:19:02](#)

ويعني وهم رجال الترمذى والنمسائى قال وقال لا اعرف له عن النبي صلى الله عليه وسلم الا هذا الحديث قال ابو عيسى ولا نعرف  
هذا الحديث الا من حديث محمد بن عمرو - [00:19:28](#)

يقول الاخ حفظك الله كيف يصنع اناس يشتغلون عند الكفار في الغرب؟ لا يسمحون لهم للخروج اثناء العمل الى صلاة الجمعة يجب  
عليهم ان يعني اه يعملوا باعمال يتمكنون فيها من الصلاة - [00:19:45](#)

والى عملوا عند اناس فعليهم ان يشترطوا عليهم ان يمكنوهم من الصلاة. ولا يدخل معهم بحيث فيحولون بينهم وبين ما اوجب  
الله عليهم. بل عليهم ان يختاروا اعمالا يتمكنون فيها من الصلوات - [00:20:11](#)  
اذا اشتبهوا عند غيرهم سيشترطون عليهم التمكين من الصلاة لان الصلاة هي زاد الاخرين. هو العمل زاد الدنيا. العمل وتحصيل المال  
في مقابل هذا زاد الحياة الانسانية واما الصلاة وغيرها من الاعمال الصالحة فهي هي زاد الحياة الباقيه. زاد الحياة الباقيه. ولا -  
[00:20:31](#)

يؤثر الباقي على الدائن حواليك آآ لو كانوا جماعة وارادوا ان يقيموا صلاة الجمعة في نفس المصنع او نفس المكان لا لا يذهبون  
يزهبون الى مكان الجمعة يذهبون الى مكان الجمعة ويصلون - [00:21:03](#)

قلنا بارك الله فيك في التحفة وروى ابو يعلى عن ابن عباس من ترك الجمعة ثلاث جمع متواлиات. فقد نبذ الاسلام وراء ظهره. قال  
حافظ التوحيد رجاله ثقات يعني كلمة الرجال هم ثقتنا كما هو معلوم لا تعني الصحة لانها قد يكون رجال ثقات ولكن فيه انقطاع او  
فيه تدریس او ما الى ذلك فهذا - [00:21:23](#)

ما يكون عند الهيثمي في مجمع الجوائز ولا يعني ذلك الثبوت. نعم. ولكنه اذا كان في الشواهد وكان هناك يعني امورا يعني اخرى لا  
يمكن ان يحفظ جليا يحفظ بها. واما ثبوت الشيء في آآ بمثل هذا فانه - [00:21:54](#)

رحمه الله تعالى ما جاء من كم تؤتي الجمعة قال حدتنا عبد ابن حميد ومحمد ابن مدوية قال حدتنا الفضل ابن دكين قال حدتنا  
اسرائيل عن سوير عن اهل قباء - [00:22:14](#)

وعن ابيه وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم ورضي الله عنه قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نشهد الجمعة من  
قباء وقد روى عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا ولا يصح. قال - [00:22:38](#)



فلا يجب عليه ان يذهب الى الجمعة. ولا شك ان يعني كونه جوي في الليل الى اهله يعني يمشي من المسجد بعد الصلاة ثم لا يصل الى اهله الا اذا جاء الليل هذه مسافة طويلة ومسافة يعني آآ مدة طويلة. آآ - [00:29:09](#)

انه ليس هناك شيئاً محدد كما قال الترمذى. واذا كان الوصول الى المسجد الذي جمع فيه ممكناً فان الناس يذهبون اليه واذا كانت الاماكن بعيدة ويشق الذهاب الى المسجد الذي يجمع فيه فانهم يجتمعون في اماكنهم وفي مساجدهم لكن - [00:29:29](#) يرجى الى الجهة العلمية المسؤولة التي يمكن ان تقرر وتحدد ان هذا المسجد جمع فيه او لا نعم قال حدثنا عبد ابن حميد عبد ابن حميد هو عبد الحميد وهو - [00:29:49](#)

اخراج البخاري اخرج البخاري تعليقاً ومسلم اكثراً مني اخرجاً حديث البخاري تعليقاً ومسلم والترمذى ومحمد بن مدوية المدوية هو صدوق رواه الترمذى. صدوق رجب. عن الفضل بن دكرين. فضل بن دكرين هو ابو نعيم. ثقة. اخرجه اصحابه - [00:30:14](#) الاسرائيل اسرائيل ابن يونس ابن ابي اسحاق وهو ثقة اخرجه اصحاب كتاب السنة. وهو ضعيف نعم رواه الترمذى ضعيف اخرجه الترمذى من اهل قباء؟ عن رجل من اهل قباء وهذا مبهم. غير معروف. عن ابيه. وكان من اصحاب النبي. وكان - [00:30:34](#) من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم جهادة الصحابي لا تؤثر وانما الجهالة التي تؤثر في غير الصحابة. والا فالصحابة مجاهولون فيهم في حكم معلوم لأنهم لا يحتاجون بعد تعديل الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم الى تعديل المعجلين وتوثيق الموقفين بل - [00:30:58](#)

في الواحد منهم شرفاً ان يوصف بأنه صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاما يؤثر ذلك فيما دون صحابة مثل هذا الراوى الذي يروي عن ابيه الذي هو صاحبى - [00:31:18](#) وفيه رجل ضعيف. فهو غير ثابت قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نشهد الجمعة من قباء. نعم. وقد روي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا ولا يصح - [00:31:36](#) قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه الا من هذا الوجه ولا يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء. وقد روي عن ابي هريرة عن النبي - [00:31:54](#)

صلى الله عليه وسلم انه قال الجمعة على من اواه الليل الى اهله وهذا حديث اسناده ضعيف انما يروى من حديث معاذ بن عباد معارك ابن عباد ضعيف اخرجه الترمذى عن عبد الله ابن - [00:32:04](#) سعيد المقبوري. نعم. متترك اخرج لهم. الترمذى وابن ماجد. وظعن يحيى ابن سعيد القطان عبد الله ابن سعيد في الحديث يعني فيه رجالان احدهما ضعيف والثاني متترك وخالف اهل العلم على من تجب الجمعة. فقال بعضهم تجب الجمعة على من اواه الليل الى منزله. وقال بعضهم لا تجب الجمعة الا على من سمع النداء - [00:32:21](#)

وهو قول الشافعى واحمد واسحاق. الشافعى محمد ابن ادريس الشافعى الامام المحدث الفقيه والاربعة مشهورة بمذهب اهل السنة. وحديث اخرجه يخالف عليكم واحمد ابن حنبل الشيبانى الامام الفقيه المشهورة كذلك وحديث اخرجه ابن ابراهيم - [00:32:49](#)

ابن الروحية الحنظلى المروزى قال سمعت احمد بن الحسن احمد بن حسين التيميزى اخرجه حديث البخارى والترمذى. يقول كنا عند احمد بن حنبل فذكروا على من تجب الجمعة فلم يذكر احمد فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:33:09](#) فشيئاً. قال احمد بن الحسن فقلت لاحمد بن حنبل فيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم. فقال احمد عن النبي صلى الله عليه وسلم قلت نعم قال اما مستنكر ان يكون ثبت فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولهاذا قال عنه النبي صلى الله عليه وسلم يعني مستنمراً نعم - [00:33:30](#)

قلت نعم قال احمد بن الحسن حدثنا حجاج بن مقير حجاج بن نصیر هو ضعيف الترمذى ضعيف اخرجه الترمذى قال حدثنا معاذ بن عن عبد الله بن سعيد المقبوري عن ابيه. معارض ابن عباد ايضاً ضعيف وذاك اللي هو عبد الله ابن سعيد. عن ابيه. نعم. عن ابيه - [00:33:50](#)

عن ابى هريرة رضي الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال الجمعة على من اواد الليل الى اهله. قال فغضب على احمد بن حنبل وقال استغفر ربك استغفر ربك. يعني آاكونه يعني يأتي بمثل هذا الحديث الذى هو غير ذلك. لأن فيه متروك - 00:34:10 فيه ضعيفان قال ابو عيسى انما فعل احمد بن حنبل هذا لانه لم يعد هذا الحديث شيئا وظعفه لحال اسناده. وهذا يدل على ان الحديث الضعيف لا يحتاج به ولا يعول عليه لانه انكر عليه وقال استغفر ربك. يعني كون اذا احتج بحديث ضعيف لا يعول عليه ولا يثبت - 00:34:35

به سنة فان هذا غير سائر قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في وقت الجمعة قال حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا سريج بن النعمان قال حدثنا فليح ابن سليمان - 00:34:59

عن عثمان بن عبد الرحمن التميمي عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبى صلى الله عليه واله وسلم كان يصلى الجمعة حين تميل الشمس ليس هذا وقت الجمعة يعني وقت ادائها وصلاتها - 00:35:21

واورد فيه حديث عن انس رضي الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى الجمعة في حين تميل الشمس يعني حين تزول يعني بعد الزوال يعني مثل وقت الظهر - 00:35:39

الظهر يبدأ بوقت الزوال والجمعة تبدأ بوقت الزوال. وهذا هو قول الجمهور. وبعض اهل العلم قال انها تكون قبل الزواج في جود ان تكون قبل الزواج وبعضهم قال ان الخطبة تكون قبل الزوال والصلوة تكون بعد الزوال. تكون خطبة قبل الزوال والصلوة بعد الزوال. ولا شك ان القول - 00:35:51

الذى هو احوط من غيره واسلم هو كونها تؤدى بعد الزوال. كونها تؤدى بعد الزواج ومما جاء فيما ليستدل به قبل الزوال وكذلك بعد الزوال وهو محل خلاف من حيث الفهم في الحديث آاكنا نصلى الجمعة ثم نرجع وليس للشيطان ظل يستظل به - 00:36:19 وليس للشيطان ظل يستظل به فالذين قالوا انها تكون قبل الزوال قالوا ان النفي ينصرف الى القيد والمقييد. يعني بالصفة والموصوف الذي فضل. يعني اذا نفي الظلم يعني معناه ان الصلاة كان قبل الزواج. اذا رجعوا بعد - 00:36:49 الصلاة وليس للشيطان ظلم موجود من اصله معناه ان صلاته قبل الزواج. ومن العلماء من يقول ان النفي الوقود دون المقييد وهو يستظل به. في الظل ولكن لا يستظل به يعني ضعيف. قليل - 00:37:13

شدة ولكن كان يعني ظلا لا يستظل به يعني قد يشعر بان بان آآن الصلاة يعني حصلت يعني قبل الزواج وكذلك الخطبة او خطبة وصلت حصلت قبل الزواج. لكن القول - 00:37:33

بانها تفعل بعد الزوال لا شك ان هذا هو الاحوط وفيه آآالسلامة. نعم. كان صلى الله عليه وسلم يصلى الجمعة حين تميل الشمس. من حين تميل الشمس يعني اذا زالت شمس. وهذا حدثنا احمد ابن منيع. احمد ابن منيع ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة. عن سريج ابن - 00:37:55

من سريج بن نعمان هو ثقة اخرجه له وقال اصحاب السنن في البخاري واصحاب السنن عن كلبي بن سليمان بن سليمان وهو فقه كبير الخطأ اخرج له اصحاب الكتب. عن عثمان ابن عبد الرحمن التميمي. عثمان ابن عبد الرحمن التميمي وهو في قصد البخاري ابو داود والترمذى - 00:38:15

ثقة في البخاري عن انس ابن مالك رضي الله عن خادم رسول الله عليه الصلاة والسلام واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي عليه الصلاة قال حدثنا يحيى ابن موسى قال حدثنا ابو داود الطیالسی قال حدثنا كلبي بن سليمان عن عثمان ابن عبد الرحمن التميمي عن انس عن النبي - 00:38:35

صلى الله عليه وسلم نحوه. وهذه طريقة اخرى. نعم. قال حدثنا يحيى بن موسى. يحيى بن موسى ثقة خجله. قال ابو داود الترمذى والنسائي. البخاري وابو داود والترمذى والنسائي. عن ابى داود. عن ابى داود. عن عثمان والبقية - 00:38:55 الكتاب الاول. قال وفي الباب عن سلف الاكوع. سلف ابن الاكوع رضي الله عنه اخرجه. وجابر وجاير ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه ما احد سبعة معروفين في كفة الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام. والزبير بن العوام. والزبير بن العوام احد العشرة المبشرين

بالجنة رضي الله عنه. اخرج حديث واصحابه. قال - 00:39:15

ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح. وهو الذي اجمع عليه اكتر اهل العلم ان وقت الجمعة اذا زالت الشمس كوقت الظهر نعم يعني هذا هو الذي عليه اكتر اهل العلم وجمهور اهل العلم على ان وقت الجمعة وقت الظهر اذا زالت الشمس -

00:39:35

وهو قول الشافعی واحمد واسحاق. نعم ورأی بعضهم ان صلاة الجمعة اذا صلیت قبل الزوال انها تجوز ايضا وقال احمد ومن صلاها قبل الزوال فانه لم ير عليه اعادة. يعني اجازه. نعم - 00:39:56

اهلا وسهلا فيك يقول والحنابلة يصلونها قبل الزوال في بعض احيائهم صليناها كذلك عند الكعبة المكرمة مع الملك عبد العزيز بن سعود في سنة الف وثلاث مئة وسبعين واربعين خلف صديقنا العلامة ابی السمح خطيب الحرم المکی - 00:40:16

ایه يعني معناها آآ بعضهم يفعلها كذلك اتفاقا على شحناه شاكر بعد الزوال لا شك ان هذا هو لحظة هنا فيه يعني اشكالية من حيث يعني اذا دخل الخطيب وصلی قبل الزواج يسكن على اهل البيوت يعني الميتان اللي ما عليه جمعة - 00:40:50

عليهم بيكروا للظهر لو سمعوا الاذان اسمعوا الخطيب بدا خطبته يصلی نعم النساء لا يجوز لهن ان يصلن او اصحاب الاجل انهن يصلوا الظهر الا بعد الزوال. ولا شك ان هذا فيه اشكال. ولكن اذا كان حصل هذا وعلم - 00:41:29

ترى هذا معلوما عند الناس وانهم يصلون قبل الظهر بكذا في البيوت يحسبون هذا الحساب. ولكن لا شك انه يعني في شيء من قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الخطبة على المنبر. قال حدثنا ابو حفص عمرو ابن علي الفرات الصيرفي. قال حدثنا عثمان ابن عمر -

00:41:49

رويحة ابن كثير ابو غسان العبدی قالا حدثنا معاذ ابن العلاء عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم ان النبي صلی الله عليه وسلم كان يخطب الى جذع فلما اتخد النبي صلی الله عليه وسلم المنبر حن الجذع حتى اتاه فالتزمه - 00:42:15

كم قال وفي الباب عن انس وجابر وسهل ابن سعد وابي ابن كعب وابن عباس وام سلمة رضي الله عنهم اجمعين. قال ابو عيسى ابن عمر حديث ابن عمر حسن غريب صحيح. ومعاذ ابن العلاء هو بصرى وهو اخو ابی عمرو ابن العلاء - 00:42:35

نمر يا ابو عيسى هذه تجد باب الخطبة على المنبر اي انها خطبة تكون على مكان عالي عاد بحيث يعني يشرف على ويراه الناس من بعد يكون ذلك ابلغ في وصول فوته - 00:42:55

الى الحاضرين والى المستمعين فاتخاذ المنبر سنة سنها رسول الله والسلام وكان يصلی وكان يأخذ الى جذع كان جذع نخلة. فلما صنع له المنبر وتحول عن ادعی الى المنبر حنا الجذع وهو على مثل صوت حنينا على آآ ذهاب رسول الله - 00:43:15

وسلم عنه وهذا يدل على ان المخلوقات يعني الله سبحانه وتعالى اعطاتها وجعل فيها من من تسبيح الله عز وجل يعني سبحانه وتعالى كما جاء في القرآن وان من شيء لا يسبح بحمده - 00:43:45

فهذا لما انتقل عنه رسول الله عليه السلام الى المنبر الذي صنع له. وهذا من علامات نبوته ودلائل نبوته عليه الصلاة والسلام كون الجن هي احنك عنه ويتأثر عنه وتحوله الى شيء اخر هو المنبر الذي صنع له صلوات الله وسلامه وبركاته عليه - 00:44:08

وقد جاء في الحديث في صحيح مسلم عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال ان حجرا من مكة كان يسلم علي اذا مر به الحجر يقول السلام عليك يا محمد - 00:44:38

وهذا من دلائل نبوته عليه الصلاة والسلام وان الله تعالى اودع في المخلوقات ما اودع وان منها ما يحصل منه الكلام يحصل منه التسبیح وذكر الله سبحانه وتعالى قال ليس بشرط ولكنه سلم - 00:44:52

قال خطب على غير منبر راحت الحقيقة ما توجيهكم الان في علو المنابر؟ والله ليس بجيد اقول علوها علوها كثيرا او علوها شديدا ليس الرسول صلی الله عليه وسلم امره كان ثلات درجات - 00:45:24

كان ثلات درجات ورفع المنابر واعلاوها وكونها تشغل حيزا كبيرا هذا ليس بجيد قال حدثنا ابو حفظ عمرو بن علي ابو حفص عمرو بن علي فلاست وثقة وخارجات العمر؟ ويحيى ابن كثير ابو العنبرى يحيى من كثير ابو غسان الحنبلي وهو - 00:45:42

عن معاذ ابن العلا وهو تعليقا النافع المذهب بن عمر وهو ثقة اخرجه قبل عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه قال وفي الباب عن انس وجابر وسهل ابن سعد - [00:46:12](#)

انس وجابر المرء ذكره وهو سهل ابن سعد هو السائل وابي ابن كعب روى ابن عباس وام سلمة. وابن عباس قال ابو عيسى حديث ابن عمر حسن غريب صحيح ومعاذ بن العلاء هو بصري وهو اخو ابي عمرو من عناء. نعم - [00:46:41](#)

قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في الجلوس بين الخطيبتين. قال حدثنا حميد بن مسدة البصري. قال حدثنا خالد بن الحارث. قال حدثنا عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم كان يخطب يوم الجمعة ثم يجلس - [00:47:16](#)

ثم يقوم فيخطب قال مثل ما تفعلون اليوم. قال وفي الباب عن ابن عباس وجاير ابن عبد الله وجابر ابن تمرا رضي الله عنهم اجمعين. قال ابو عيسى حديث ابن عمر حسن صحيح وهو الذي رأه اهل العلم ان يفصل بين الخطيبتين بجلوب - [00:47:36](#)  
ثم اورد ابو عيسى رحمة الله باب الجلوس بين خطفيتين الجمعة لها خطبتان تطبقها وبين الجلوس بينهما وقد جاء في ذلك سمع رسول الله عليه الصلاة والسلام فانه كما جاء عن ابن عمر في هذا الحديث كان يحفظ ثم يجلس ثم يقوم فيخطب. فيأتي بخطيبين يفصل بينهما - [00:47:55](#)

نأتي بخطيبتين يفصل بينهما الجلوس ومن شرط الجمعة ان يتقدمما خطرتان وفي صلاة الجمعة ان يتقدم لها او يتقدم عليها خطبتان  
فاما الجلوس ينتج فيه سنة ثابتة عن رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه وليس لها ذكر مخصوص - [00:48:22](#)  
او دعاء مخلص كل انسان يدعوا فيها وان يذكر الله عز وجل فيها ولكن ليس هناك شيء محدد لابد من خبرتين لا لا تصح الجمعة الا اذا سبقها خطبتان قال حدثنا حميد بن مسدة - [00:48:43](#)

عماد النافع ده الحراس من عبيد الله بن عمر؟ عبيد الله بن عمر هو العمر المصغر حقيقة اخذها ان نفع لابن عمر. قال وفي الباب عن ابن عباس وجابر ابن عبد الله وجابر ابن تمرا - [00:49:09](#)

جذر من تمرا اخذها قال ابو عيسى حديث ابن عمر حسن وهو الذي رأه اهل العلم ان يفصل بين الخطيبتين بجلوب قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في قصد الخطبة قال حدثنا قتيبة وهناج قال حدثنا ابو الاحوط عن سماك ابن حرب عن جابر - [00:49:28](#)

تمرا رضي الله عنه قال كنت اصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فكانت صلاته افضل وخطبته قصدا قال حدثنا ابو الاحوط عن سماك ابن حرب عن جابر ابن تمرا - [00:50:00](#)

قال كنت اصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فكانت صلاته قصدا وخطبته قصدا. قال وفي الباب عن عمار ابن ياسر وابن ابي اوبي رضي الله عنهم قال ابو عيسى حديث جابر تمرا حديث حسن صحيح - [00:50:20](#)  
وهذا ليس عليه وسلم ماذا قصد في الخطبة؟ القصد هو التوسط بين الطرفين المتقابلين التقليم القصر آثر شديد والا فان ذكر الكفر جاء في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان طول صلاة رجل ثم فقهه - [00:50:38](#)

مع انكم من خطفو ان قد الاعتدال والتوتر لا افراط ولا تحريض خطبة قصيرة جدا جدا ولا تكون طويلة جدا بحيث يحصل الملل ويحصل التطويل على الناس والمشقة على الناس - [00:51:04](#)

لم تكن متحجية متوسطة والاعتدال والتوسط في الامور هذا امر مقصود. فقد جاء في نفوس كثيرة والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما. بصلاتك ولا تخاف فيها وابتلي بين ذلك سبيلا - [00:51:21](#)

ويقول ولا تغلو في شيئا من الامر واقتصر الى طرفا قصة الامور ذميمة الى طرف يقصد الامور ذميم اي طرفان اللذان يختلفان الوسط او يختلفهما الوسط يكون بينهما ولا تغلو في شيء من الامر واقتصر الى طرفا قص امور ذميمة - [00:51:41](#)  
طرف الاحباط الكبير هو المقصود وهو النقل وقد ورد ابو عيسى حديث جابر بن حمر رضي الله تعالى عنه ان النبي انه وكانت خطوه اصلا وفصلته قصدا. اي انها متوسطة. ليس فيها طول شديد وليس فيها - [00:52:01](#)

شديد وانما هي معتدلة متوسطة وكما مر من صلاة النبي صلى الله عليه وسلم كان يصفها ومع تخييدها كانت هامة تكون خفيفة  
ومع تخييدها فإنه يأتي بها تامة. عليه الصلاة والسلام - [00:52:23](#)

انه فلا تخافوا من جاء في الحديث ولكن ولها بعض المبارك الخطبة ولكن الحديث سواء في الخطبة او في الصلاة قال ان قتيبة  
كتيبة من سعيد بن جميل في طريف البرلماني ثقة اخرجه - [00:52:43](#)

وهنا وهل هذا الهمستري او البخاري في خلقه هذا الباب؟ ومسلما بلحظتها كلام ابن سليم الحمدى اخرجه البخاري تعليقا ومسلم  
واصحاب السنن الايمان عن جابر هذا رياضي فهو في طبقة واحدة - [00:53:33](#)  
اغانى على الاساليب عند الترمذى قاله في الباب عن عمار ابن ياسر وبايى اوفى ابن ابي اوفى عبد الله ابن ابي عوفى  
اخراج حديث قال وجئت حديث جابر حديث حسن صحيح - [00:54:06](#)

قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في القراءة على المنبر قال حدثنا قتيبة قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن  
قطوان ابن ابي امية عن ابيه رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر ونادوا يا ما لك -  
[00:54:38](#)

قال وفي الباب عن ابي هريرة وجاء به تمرة قال ابو عيسى حديث يعلى ابن امية حديث حسن صحيح غريب وهو حديث ابن عيينة  
فقد سار قوم اهل العلم ان يقرأ الامام في الخطبة اية من القرآن. قال الشافعى فاذا خطب الامام فلم يقرأ في خطوطه شيئا من القرآن  
اعاد الخطبة - [00:54:57](#)

يراه شيء من القرآن في الخطبة او انه يشرع للانسان ان يأتي بشيء من القرآن في خطبته بل جاء النبي صلى الله عليه وسلم انه كان  
يكتب نقاب على المنبر - [00:55:19](#)

واه الاتيان بشيء من القرآن في الخطبة مطلوب ولكن كونه لو حلف من قراءة القرآن يعني كونها تبطل ولا تصح هذا فيه نظر لان ما  
في شيء يعني واضح يدل على اثره في ذلك في الخطبة - [00:55:39](#)

يدل على الصراط ذلك في الخطبة ولكن لا شك ان الاتيان به يكون الانسان يقرأ عن شيء من القرآن او يأتي بايات من القرآن في  
خطوطه لا شك ان هذا مطلوب ومستحب ولكن كونه شرطا في الخطبة وانه لا يفعل فان صدقته هذا فيه نظر - [00:55:59](#)

يقرأ يعني في اخر سورة في اخر سورة يعني يقرأ هذه الاية يعني ومعها ايات لا يعني ذلك انها اية لوحدها لانها كما هو معلوم يعني  
قد يذكر الراوى الاية وهو يقضى عن معها ايات. معها ايات هنا كما سبق ان مر بها في بعض الاحاديث - [00:56:21](#)

انه يعني يذكر الاية هو مقصود السورة. او المقصود ايات مع تلك الاية التي نص عليها وذكرت الذي يبدو انه لا يرتل القراءة التي  
يأتي بها عندما يأتي الانسان باية يستشهد بها يعني يؤكده و كانه - [00:56:51](#)

تقرأ القرآن يعني يظن يعني من لا يعني يدرى ان كأنه في غير خطبة و كانه في قراءة مثل ما يفعل بعض الناس في الخطب وفي غير  
الخطب عندما يأتي اية من يستدل بها في غير صوته ويقرأ كأنه - [00:57:14](#)

القرآن المعروف ان مثل ذلك يؤتى به كما يؤتى بالكلام الذي قبله وبعدة. لأن مقام الاستدلال غير مقام القراءة. مقام الاستدلال غير  
مقام القراءة قال ونزلنا قتيبة عن كتاب عيينة - [00:57:34](#)

اه مصيبة اه مر بكم دينار عن عطاء ابن ابي رباح يريد يعلم رضي الله عنه قال وفي الباب عن ابي هريرة وجابر بن زمرة قال وجيت  
حديثا حسنا صحيح غريب وهو حديث ابن عيينة - [00:57:58](#)

وقد اختار قوم من اهل العلم ان يقرأ الامام في الخطبة اية من القرآن قال الشافعى واذا خطب الامام فلم يقرأ في خطبته شيئا من  
القرآن اعاد الخطبة قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في استقبال الامام الى خطب. والله تعالى اعلم وصلى وسلم وبارك على نبينا  
محمد. وعلى الله واصحابه اجمعين - [00:58:33](#)

جزاكم الله خيرا بارك الله فيكم قل احسن الله اليك اه بينوا لنا ما هي اركان او شروط الخطبة وسنها من فضله يعني كما هو  
معلوم آه لا بد ان تكون الخطبتين - [00:59:00](#)

وان تكون محتملة على يعني لما يحتاجون الى التبشير فيه وبعض اهل العلم يعني يذكر فيها قراءة القرآن مثل الكلام الذي مر عن الشافعي وبعضاً منهم ايضاً يعني يذكر يعني اشتراط الحمد لله والصلوة على الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:59:20](#)

ولا شك ان هذه الامر مطلوبة لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعى الثقة به بحمد الله كان بيمسكها وهو بحمد الله سبحانه وتعالى لكن الشروط التي لا تصح الخطبة الا بها الامور التي - [00:59:42](#)

او ان تكون يعني مسبوقة بحمد الله عليه سبحانه وتعالى واما ما يعني يتعلق بالامور الاخرى التي هي مثل جلوس الخطبين يعني وغيرها وكذلك ايضاً قراءة القرآن فيها مأمور يتحدث - [01:00:00](#)

قلت فضيلة الشيخ ان بعض الفقهاء في بلادنا محافظة الشباب حيث يقسمونها الى قسمين فما توجيهكم انه يذكر ايضاً معه شيء يعني ما يمكن تكون في الخطبة الاولى الخطبة الثانية تشتمل على يعني امور اخرى - [01:00:28](#)

وعلى دعا وعلى ذكر الله سبحانه وتعالى وجربة قاف يعني جائزة ولا شك انه يشتمل على عبر وعظات وعلى فوائد عظيمة وابن القيم رحمة الله ذكر يعني جملة من موائدها - [01:00:58](#)

في مطلع الكتاب في الفوائد في اول عام الفوائد ولا شك انه يشتمل على عظام وعظات وعلى امور عظيمة هناك في حاجة اليها فيها العذر وفيها ولكن كانه يعني يكون - [01:01:16](#)

مع ولكن يكون حقوقك الثانية على شيء من التذكير ومن الذكر والدعاء اخذه لديه ولكن ما نكون دائماً وابداً في بعض الاحيان من الفقه الآخر يقول فيما ورد عن الصحابة انهم كانوا يأتون الى الجمعة بالفوانيس - [01:01:39](#)

دي من قوانين اذان الفجر يعني يعني في جميع الايام فاتوني الى صلاة الفجر في جميع الايام واحياناً الذي يخصصها بالبواقي يعني ايش الجديد يعني آآآ يقول احسن الله اليك عندنا في البلد مساجد اهل السنة قليلة. وبعض الاخوة لا يستطيع ان يحضر الجمعة اما بسبب العمل او بسبب البعد عن هذه - [01:02:06](#)

فهل في هذا الحال يعذر ليس للانسان ان يتصل بالعمل انظر العمل كما قلت ثم قليل هو زاد الحياة بعد ثانية والجمعة واداء الصلوات وايجاد الحياة الباقيه قلت لا يؤثر الثانية على الباقيين - [01:02:56](#)

بل يحرص على اعادت الى دار الآخرة وعلى ان يعمل حتى يحصل شيء يسد به حاجتهم في هذه الحياة الدنيا لكن لا على الآخرة ولا يتأخر الانسان عن ما اوجب الله عليه من اجل ان يكفر بشيء من الدنيا - [01:03:22](#)

عليه ان يترك العمل في وقت الثبات ثم يذهب للصلوة ولا هو كذلك ايضاً من بعيد والمساجد بعيدة اذا كان كما اذا كان بعد شديداً على اهل ذلك المكان الذي بعيد منه ويشق عليهم الذهاب اليه ان يؤدوا او يصلوا جماعة - [01:03:43](#)

يعني القنوات الاخرى في غير يوم الجمعة يجمعون ولو كان العدو قليلاً. اما اذا كان المسافة قريبة فان هذا فانه لا في مكان الذي هو قريب ويجمع في مكان اخر - [01:04:13](#)

يقول الان هل يجوز ان تخطب في غير اللغة العربية تكون بالعربية وغير العربية اذا كان فيها عاجل لانها لو كانت في العربية فقط والذين يسمعون فيها يسمعونها عاجل واثارهم عاجلا - [01:04:38](#)

فاما وجود الخطبة بالفائدة فذو ثابتين منها بالعربية ويؤتى بلغة القوم الذين يحفظ بهم - [01:04:53](#)

حديث فهل هذا الفضل متربع على من جاء للجامعة ماشيا دون الراكب؟ وشيء لا يفعل من بيته يبعد عن الحرام عند كثير من الاراء؟ هذا صحيح وهذا خير الانسان اذا جاء الى جمعة من مكان بعيد او على على دابة او على سيارة على خير - [01:05:24](#)

هذا الحادي والعشرين واحد واربعين الى خمسة واربعين اه قال ذكر شيخ الاسلام رحمة الله امثلة عديدة فيها ترك اداء الواجب ومع ذلك لم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالقضاء - [01:05:56](#)

من ذلك مع عقل ابي ذر رضي الله عنه وانه حصل تلميذة وهو جند لم يصل اليه ولم يأمره صلى الله عليه وسلم بالقضاء. من امره بصيامه في المستقبل فعلى هذه - [01:06:14](#)

لذلك ابوذر رضي الله عنه بقي مدة جنبا لم يصلی ولم يأمره صلی الله عليه وسلم القضاء من امره بالتيمم في المستقبل ابى داود رقم ثلاثين تسعود وثلاثين فعلى هذا يا شيخ هل يقضى من انسان يصلی باقتحاله للجمعة دون وضوء - 01:06:27

اذا كان مدد طويلة فلا يقبل واما اذا كان شيء محدود وشيء معلوم هو يمكن ان يأتي به فانه يقضيه مثلا خمسة ايام اربعة ايام اربع مرات ثلاث مرات اما اذا كان العشر كيلو عشرين سنة - 01:06:51

وعلى هذه الطريقة فلا يقضى لانه كمثل مثل شيخ صاته الذي كان على هيئة غير صحيحة ومع ذلك الرسول امره بان يأتي بالصلوة على الوجه الصحيح في المستقبل وكذلك هنا - 01:07:06

عن طريق البخاري ورأى رجل لا يتم مرفعه ولا سجوده قال من شأنه؟ صلی قائمها اربعين سنة. قائم اربعين سنة؟ لو مت يمت على غير ملة محمد صلی الله عليه وسلم - 01:07:21

ومعلوم ان مثل هذا لا يقرأ فإذا كانت اشياء محدودة ومعدودة واشياء قليلة فينكر قضاها واما الاشياء الكثيرة فلا تلخص كما جاء في حديث ابى هريرة في قصة المسيح ثلاثة وتنادى في قصة - 01:07:33

اه وجہ المرأة الاغتسال للجمعة الاغتسال ليس في رابع حدث والوضوء فيه رفع حدث فلا بد منه لرفع الحدث اللي في الموضوع. والاغتسال لا يرفع فيه حدث للجمعة. اذا غسل التبرج كذلك - 01:07:55

واما الاغتسال النبي لرفع الحاجات يمكن ان الانسان يملأ رفع الحدث الاكبر ويقصد للجنابة فانه اذا اغتسل ولم يتوضأ وضوءه للصلوة ولكن نوى بذلك رفع الحديث الاكبر والصغر ولم يمس ذكره يعني في آآ في اثنائه اغتساله او في اخر اغتساله لأن الذكر ينقض الوضوء - 01:08:25

كما هو معلوم فان الحديث يرتفع واما غسل الجمعة مو بهذا الحدث. ليس حتى انه يعني عن الوضوء بل لابد من نية رفع الحدث الاكبر والصغر ترك الجنابة ولذلك يرتفع الحدث الاكبر. واما من اغتسل الجمعة - 01:08:55

ولم يتوضأ وضوءه للصلوة اما اذا كان توضاً وضوءه للصلوة وما اتى بالغسل بعده فهذا فيه وضوء. اما كونه يعني يصب الماء على جسده فقط دون ان يكون هناك وضوء فان هذا لا يعتبر لانه لا رفع حدث في ذلك وانما يرتفع الحدث مع رفع الحدث - 01:09:17

في منتج نفهم من هذا لو نوى في التبرج رفع الحدث ماذا لا يقع على جسده ويرفعها لابد ان يتوضأ جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم نفعنا الله ما قلت - 01:09:39